

وزارة التجارة وتنمية الصادرات

قرار من وزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 20 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط هامش الربح الخام عند البيع بالتفصيل للجلال والخضر.

إن وزير التجارة وتنمية الصادرات،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع منتجات الفلاحة والصيد البحري،
وعلى القانون عدد 69 لسنة 2009 المؤرخ في 12 أوت 2009 المتعلق بتجارة التوزيع،

وعلى القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار وخاصة الفصل الثالث منه،

وعلى مرسوم رئيس الحكومة عدد 10 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أبريل 2020 المتعلق بضبط أحكام خاصة بزجر مخالفة قواعد المنافسة والأسعار كما تم تنقيحه بمرسوم رئيس الحكومة عدد 34 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020،

وعلى الأمر عدد 1996 لسنة 1991 المؤرخ في 23 ديسمبر 1991 المتعلق بالمنتجات والخدمات المستثناة من نظام حرية الأسعار وطرق تأطيرها كما وقع تنقيحه خاصة بالأمر عدد 1142 لسنة 1995 المؤرخ في 28 جوان 1995،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 18 جانفي 1988 المتعلق بضبط الربح الخام عند البيع بالتفصيل للجلال والخضر.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يضبط هامش الربح الخام الأقصى (باعتبار جميع الأداءات والمعاليم) عند البيع بالتفصيل للجلال والخضر كما يلي:

هامش الربح الخام بحساب الكيلوغرام	سعر الشراء بالجملة وبحساب الكيلوغرام
35%	أقل من 900 مليم
30%	من 900 مليم إلى 1500 مليم
25%	ما فوق 1500 مليم

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية مؤرخ في 6 أكتوبر 2020.

يكلف السيد محمد فكري بن حجي، مهندس معماري أول، بمهام رئيس مصلحة الهيكل العمرانية بإدارة دراسات تهيئة التراب بالإدارة العامة للتهيئة الترابية بوزارة التجهيز والإسكان والبنية التحتية ابتداء من 31 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية مؤرخ في 6 أكتوبر 2020.

يكلف السيد فوزي البدروني، مهندس رئيس، بمهام رئيس مصلحة إدارة الصفقات بإدارة البناء والصيانة بالإدارة العامة للبنى التحتية بوزارة التجهيز والإسكان والبنية التحتية ابتداء من 31 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية مؤرخ في 2 أكتوبر 2020.

يدمج السيد محمد رياض الناقوري، متصرف عام، في رتبة متصرف عام من الصنف الأعلى ابتداء من 1 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية مؤرخ في 6 أكتوبر 2020.

ينهى تكليف السيد أحمد السالمي، مهندس رئيس، بمهام كاهية مدير الجسر المتحرك بالإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان والبنية التحتية ببنزرت ابتداء من 31 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية مؤرخ في 6 أكتوبر 2020.

ينهى تكليف السيدة هنا بن مسعود، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة المسالك الريفية بالإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان والبنية التحتية بقفصة ابتداء من 31 أوت 2020.

وزارة الصناعة والطاقة والمناجم

بمقتضى قرار من وزيرة الصناعة والطاقة والمناجم مؤرخ في 7 أكتوبر 2020.

يكلف السيد عياض الناشي، متفقد مركزي للشؤون الاقتصادية، بخطة رئيس مصلحة مكتب الضبط المركزي بديوان وزارة الصناعة والطاقة والمناجم.

وعلى القانون عدد 57 لسنة 1999 المؤرخ في 28 جوان 1999 المتعلق بالتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وبيان مصدرها وخاصة الفصلين 5 و10 منه،

وعلى الأمر عدد 2246 لسنة 1992 المؤرخ في 28 ديسمبر 1992 المتعلق بضبط طرق وشروط الحصول على المصادقة الإدارية على المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي والتراخيص الوقتية في بيعها وبضبط شروط صنعها وتوريدها وتحضيرها وتكليفها وخزنها وبيعها وتوزيعها وشروط استعمال المبيدات ذات الاستعمال الفلاحي الشديدة الخطورة وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تممته وأخرها الأمر عدد 2973 لسنة 2010 المؤرخ في 15 نوفمبر 2010،

وعلى الأمر عدد 2389 لسنة 2000 المؤرخ في 17 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الفنية الاستشارية للتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وليبانات المصدر وطرق تسييرها المنقح بالأمر عدد 981 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 503 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018،

وعلى الأمر عدد 827 لسنة 2008 المؤرخ في 24 مارس 2008 المتعلق بضبط مقدار معلوم الانتفاع بتسمية مثبتة لأصل منتج فلاحى أو ببيان للمصدر وطريقة استخلاصه واستعماله،

وعلى الأمر عدد 1003 لسنة 2008 المؤرخ في 7 أبريل 2008 المتعلق بضبط شكل السجل الرسمي للتسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وليبان المصدر وإجراءات الترسيم به،

وعلى الأمر عدد 1859 لسنة 2008 المؤرخ في 13 ماي 2008 المتعلق بضبط تركيبة هيكل المراقبة والتصديق على التسميات المثبتة لأصل المنتجات الفلاحية وعلى بيان مصدرها وشروط تعيينه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

ويغطي هامش الربح الخام المحدد أعلاه جملة المصاريف التي يتحملها بائع التفصيل بما في ذلك اللف والنقص في الوزن من جراء التجفيف وسقوط الأوراق والتلف والمعالم الوطنية والمحلية، وكذلك النقل من سوق الجملة إلى محل البيع بالتفصيل.

الفصل 2 - يجب على باعة التفصيل أن يضعوا معلقة ظاهرة وسهلة القراءة وواضحة وجليّة للعموم تبين سعر البيع بالتفصيل بالكيلوغرام بالنسبة لجميع الغلال والخضر المعروضة للبيع.

ويجب أن تسجل هذه البيانات في جدول ظاهر مدون به أسعار جميع الغلال والخضر المعروضة للبيع.

ويجب على باعة التفصيل مسك مستندات شراءهم (فواتير أو وصولات الشراء) للاستظهار بها عند أول طلب للأعوان المؤهلين في مادة الأسعار والمراقبة الاقتصادية.

الفصل 3 - يتعين على المنتجين الذين يبيعون منتجاتهم بالتفصيل أن لا يعرضوا أو يطبقوا سعرا يتجاوز الثمن المتعامل به لدى باعة التفصيل بالنسبة لبضاعة مماثلة من حيث النوع والصفة.

الفصل 4 - تقع معاينة وتتبع وزجر مخالفات مقتضيات هذا القرار طبقا لأحكام القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 ومرسوم رئيس الحكومة عدد 10 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أبريل 2020 المشار إليهما أعلاه.

الفصل 5 - ألغيت كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا القرار وخاصة قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 18 جانفي 1988 المتعلق بضبط الربح الخام عند البيع بالتفصيل للغلال والخضر.

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 20 أكتوبر 2020.

وزير التجارة وتنمية الصادرات

محمد بوسعيد

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

قرار من وزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 12 أكتوبر 2020 يتعلق بتحديد المنطقة الجغرافية التي تخول إسناد تسمية مثبتة للأصل لمنتج "عسل الخننج خمير - مقعد" والمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بالانتفاع بتسمية مثبتة للأصل.

إن وزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،